

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

ولا تمنع الأم من زيارتها وتمريضها .

قوله ولا تمنع الأم من زيارتها وتمريضها .

هذا صحيح وهو المذهب وعليه الأصحاب .

لكن قال في الترغيب : لا تجيء بيت مطلقها إلا مع أنوثية الولد .

فوائد : .

الأولى : قال في الواضح : تمنع الأم من الخلوة بها إذا خيف منها أن تفسد قلبها واقتصر عليه في الفروع .

وقال : ويتوجه في الغلام مثلها .

قلت : وهو الصواب فيهما .

وكذا تمنع ولو كانت البنت مزوجة إذا خيف من ذلك مع كلام صاحب الواضح : يحتمل ذلك .

الثانية : الأم أحق بتمريضها في بيتها ولها زيارة أمها إذا مرضت .

الثالثة : غير أبوي المحضون : كأبويهما فيما تقدم ولو مع أحد الأبوين .

قاله في الفروع .

الرابعة : لا يقر الطفل بيد من لا يصونه ويصلحه وإلا أعلم